

Distr.  
GENERAL

A/53/160  
29 June 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ARABIC/ENGLISH/FRENCH

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون  
البند ٧٣ (ب) من القائمة الأولية\*

### نزع السلاح العام الكامل: تدابير أخرى في ميدان نزع السلاح من أجل منع سباق التسلح على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها

تقرير الأمين العام

#### المحتويات

#### الصفحة

٢	.....	مقدمة	-	أولا
٣	.....	الردود الواردة من الحكومات	-	ثانيا
٣	.....	أنتيغوا وبربودا		
٣	.....	المملكة العربية السعودية		
٣	.....	سويسرا		
٣	.....	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية		

## أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين القرار ١١٦/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ المعنون "المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها" الذي تنص فقرات المنطوق ذات الصلة منه على ما يلي:

### "إن الجمعية العامة،

..."

"٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم في موعد غايته عام ١٩٩٢، وكل ثلاث سنوات بعد ذلك إلى حين انعقاد المؤتمر الاستعراضي الرابع، تقريرا عن التطورات التكنولوجية المتصلة بالمعاهدة وبالتحقق من التقيد بها، بما في ذلك التكنولوجيات المزدوجة الغرض والتي ترمي إلى تحقيق غايات سلمية وغايات عسكرية محددة، وينبغي له عند قيامه بالمهمة أن يعتمد على المصادر الرسمية ومساهمات الدول الأطراف في المعاهدة، وله أن يستعين بالخبرات المناسبة؛

"٩ - تحث جميع الدول الأطراف في المعاهدة على مساعدة الأمين العام تبعا لذلك، بتقديم المعلومات وتوجيه أنظاره إلى المصادر المناسبة".

٢ - وعملا بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من القرار وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى الدول أطراف المعاهدة يدعوهم فيه إلى توفير معلومات عن الموضوع. وتستنسخ الردود الواردة في القسم الثاني من هذا التقرير. وسوف تصدر أية ردود واردة أخرى بوصفها إضافة لهذا التقرير.

٣ - ويود الأمين العام أن يوضح أن المعلومات التي قدمتها له الدول أطراف المعاهدة لا توفر مواد رسمية كافية تتيح له إعداد تقرير عن الموضوع على الأساس المبين في الفقرة ٨ من القرار.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

أنتيغوا وبربودا

[الأصل: بالانكليزية]

[١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٨]

تشير أنتيغوا وبربودا إلى مذكرتها المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (DDA/2-98/Sea-Bed) المتعلقة بقرار الجمعية العامة ١١٦/٤٤ سين المعنون "المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها"، وتذكر بشكل جازم أن أنتيغوا وبربودا تؤيد المعاهدة تماما. وهي تذكر أنه لا توجد في البلاد تطورات تكنولوجية يمكن أن تؤثر بأي سبيل أو طريقة أو صورة على هذه المعاهدة.

المملكة العربية السعودية

[الأصل: بالعربية]

[١٩ أيار/ مايو ١٩٩٨]

لا تملك المملكة العربية السعودية أي أسلحة نووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل، وبالتالي فليس لديها مصادر للتطورات التكنولوجية المتصلة بالمعاهدة أو للتحقق من التقيد بها، كما أنها من جهة أخرى تؤكد تقيدها والتزامها الكامل بنود معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها.

سويسرا

[الأصل: بالفرنسية]

[٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨]

تذكر سويسرا أنه ليس لديها معلومات توفرها بشأن الموضوع.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية

[الأصل: بالانكليزية]

[١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٨]

تذكر المملكة المتحدة أنه لا توجد لديها معلومات جديدة تساهم بها.

— — — — —